

30 مارس 2015

من وزير المالية  
إلى

043

الموضوع: حول كيفية احتساب المبالغ موضوع أمر باسترجاع أموال

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 07 جانفي 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه، بالنسبة للمبالغ موضوع أمر باسترجاع أموال، معرفة هل يتم اعتماد المبلغ الصافي الذي تقاضاه العون أو اعتماد المبلغ الجملي المصروف الذي يشمل الضريبة على الدخل والخصوم الاجتماعية الإجبارية، يشرفني إعلامكم أنّ الأجراء الذي صدر في شأنهم أمر باسترجاع أموال يطالبون بإرجاع المبلغ الصافي الذي تقاضوه فعلياً.

مع العلم أنّ شهادة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل التي تسلم للمعني بالأمر يجب أن لا تتضمن مبالغ الخصم من المورد المنجزة على الأجر التي صدر في شأنها أمر بإرجاع أموال حتى لا ينتفع المعني بالأمر بطرح مبالغ الخصم المذكور من الضريبة المستوجبة عليه بدون وجه حق.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه  
المدير العام للدراسات  
والتشريع الجهتي  
الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي